

## المادة الثانية

تطبيقاً لأحكام المادة 5 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.14.665،  
تحدد مدة اعتراف الدولة بالمعهد العالي للهندسة والأعمال الخاص  
الدار البيضاء - ISGA Casablanca في خمس (5) سنوات قابلة للتجديد  
لنفس المدة بناء على تقديم طلب ملف جديد من قبل المعهد المعني، يتم  
البت فيه وفق نفس الكيفية.

## المادة الثالثة

تطبيقاً لأحكام المادة 6 من المرسوم المشار إليه أعلاه  
رقم 2.14.665، تعتبر الشهادات والدبلومات التي يحضرها ويسلمها  
المعهد العالي للهندسة والأعمال الخاص الدار البيضاء - ISGA  
Casablanca والتي تختتم بها المسالك المعتمدة معادلة للشهادات  
الوطنية المطابقة لها، وذلك طبقاً للجدول المرفق بهذا المرسوم.

وفي حالة اعتماد مسالك جديدة بعد دخول هذا المرسوم حيز  
التنفيذ، يتم الجدول المذكور أعلاه بموجب مرسوم قصد إضافة  
الشهادات والدبلومات التي تختتم بها هذه المسالك، مع مراعاة استيفاء  
المعهد لشروط الاعتراف الممنوح له طبقاً للنصوص التنظيمية  
الجارية بها العمل، وذلك بعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق  
التعليم العالي.

كما يغير الجدول المذكور وفق نفس الكيفية في حالة سحب  
اعتماد مسلك من مسالك التكوين طبقاً لأحكام المادة 10 من المرسوم  
المشار إليه أعلاه رقم 2.09.717 الصادر في 30 من ربيع الأول 1431  
(17 مارس 2010).

وفي حالة عدم تجديد الاعتراف أو في حالة سحبه، تعتبر الشهادات  
والدبلومات التي يحضرها ويسلمها المعهد العالي للهندسة والأعمال  
الخاص الدار البيضاء - ISGA Casablanca والتي تختتم بها المسالك  
المعتمدة، والمسلمة للطلبة المسجلين خلال مدة سريان مفعول  
الاعتراف معادلة للشهادات الوطنية المطابقة لها.

مرسوم رقم 2.23.259 صادر في 28 من صفر 1445 (14 سبتمبر 2023)  
يقضي بمنح اعتراف الدولة بالمعهد العالي للهندسة والأعمال  
الخاص الدار البيضاء - ISGA Casablanca.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 من صفر 1421  
(19 ماي 2000)، كما وقع تميمه، ولا سيما المادتين 53 و54 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.665 الصادر في 16 من محرم 1436  
(10 نوفمبر 2014) بتطبيق أحكام المادتين 53 و54 من القانون  
رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولا سيما المواد 1 و2 و5  
و6 و7 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.09.717 الصادر في 30 من ربيع الأول 1431  
(17 مارس 2010) بتطبيق المادتين 51 و52 من القانون رقم 01.00  
المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛

وعلى الطلب المقدم من قبل مدير المعهد العالي للهندسة والأعمال  
الخاص الدار البيضاء - ISGA Casablanca؛

واستناداً لوثائق الملف المدلى بها من قبل المعهد المذكور؛

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي  
المجتمع بتاريخ 25 يوليو 2022؛

وباقتراح من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

تطبيقاً لأحكام المادة 53 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 01.00  
المتعلق بتنظيم التعليم العالي، والمادتين الأولى والخامسة من المرسوم  
المؤملاً إليه أعلاه رقم 2.14.665 الصادر في 16 من محرم 1436  
(10 نوفمبر 2014)، يمنح بموجب هذا المرسوم اعتراف الدولة بالمعهد  
العالي للهندسة والأعمال الخاص الدار البيضاء - ISGA Casablanca  
ابتداء من السنة الجامعية 2021 - 2022، تحت رقم 2022/34.

## المادة الرابعة

من أجل تطبيق أحكام الفقرة الأولى من المادة 54 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ومقتضيات المادة 7 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.14.665، يؤشر رئيس جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء على الشهادات والدبلومات المسلمة من المعهد العالي للهندسة والأعمال الخاص بالدار البيضاء - ISGA Casablanca، في إطار المسالك المعتمدة، ابتداء من تاريخ سريان مفعول هذا المرسوم.

## المادة الخامسة

يجوز للمعهد العالي للهندسة والأعمال الخاص بالدار البيضاء - ISGA Casablanca، طيلة مدة منح الاعتراف، استعمال عبارة «معهد معترف به» ضمن إعلاناته والوثائق الصادرة عنه.

## المادة السادسة

يسند إلى وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، وتسري أحكامه على جميع الطلبة المسجلين بالمسالك المعتمدة بالمعهد العالي للهندسة والأعمال الخاص بالدار البيضاء - ISGA Casablanca والمشار إليها في الجدول المرفق بهذا المرسوم.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1445 (14 سبتمبر 2023).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

الإمضاء: عبد اللطيف ميراوي.

\*

\* \*

ملحق المرسوم رقم 2.23.259 الصادر في 28 من صفر 1445 (14 سبتمبر 2023)  
القاضي بمنح اعتراف الدولة بالمعهد العالي للهندسة والأعمال الخاص الدار البيضاء - ISGA Casablanca

جدول يحدد معادلة الدبلومات المسلمة

من لدن المعهد العالي للهندسة والأعمال الخاص الدار البيضاء مع الشهادات الوطنية المطابقة لها

الرقم الترتيبي	تسمية الدبلوم (باللغة العربية)	تسمية الدبلوم (باللغة الفرنسية/اللغة الإنجليزية)	مدة التكوين	الشهادة أو الدبلوم الوطني المعادل (ق) له شهادة الإجازة المهنية
1	تسمية الدبلوم (باللغة العربية) دبلوم في "تنظيم المعلومات وتسيير المقاولات" اختياري: - "تنظيم المعلومات والاقتصاص ومراقبة التسيير" - "تنظيم المعلومات والتسويق والتجارة"	« Systèmes d'Information et Management des Entreprises » Options : - « Systèmes d'Information, Audit et Contrôle de Gestion » - « Systèmes d'Information, Marketing et Commerce »	ثلاث سنوات دراسية متتالية بعد شهادة البكالوريا	الشهادة الوطنية المعادل (ق) له شهادة الإجازة المهنية
2	دبلوم في "تنظيم المعلومات وتسيير المقاولات" اختياري: - "تنظيم المعلومات والهندسة المالية" - "تنظيم المعلومات والاقتصاص ومراقبة التسيير" - "تنظيم المعلومات والتسويق والتجارة"	« Systèmes d'Information et Management d'Entreprise » Options : - « Système d'Information et Génie Financier » - « Système d'Information, Audit et Contrôle de Gestion » - « Système d'Information, Marketing et Commerce »	سنتان دراسيتان متتاليتان بعد "شهادة البكالوريا + ثلاث سنوات" شهادة البكالوريا	شهادة الماجستير المتخصص
3	دبلوم في "الهندسة" اختياري: - "هندسة النظم المعلوماتية" - "هندسة النظم الإلكترونية"	« Ingénierie » Options: - « Ingénierie des Systèmes Informatiques » - « Ingénierie des Systèmes Electroniques »	ثلاث سنوات دراسية متتالية بعد شهادة البكالوريا	شهادة الإجازة المهنية
4	دبلوم في "الهندسة" اختياري: - "هندسة اللوجيستيات وتطوير الشبكة" - "هندسة وسلامة النظم المعلوماتية"	« Ingénierie » Options : - « Ingénierie Logicielle et Développement WFB » - « Architecture et Sécurité des Systèmes Informatiques »	سنتان دراسيتان متتاليتان بعد "شهادة البكالوريا + ثلاث سنوات"	شهادة الماجستير المتخصص